

## ميراث ذوي الأرحام

إذا لم يوجد احد من ذوي الفروض النسبية أو العصبات كانت التركة أو الباقي منها لذوي الأرحام، وهم أربعة أصناف مقدم بعضها على بعض، على الترتيب التالي:

- **الصنف الأول:** أولاد البنات وأولاد بنات البنين وإن نزلوا .
- **الصنف الثاني:** الجد غير الصحيح وان علا، والجدة غير الصحيحة وإن علت .
- **الصنف الثالث:** أولاد الأخوات وبنات الإخوة وأولاد الإخوة لأم .
- **الصنف الرابع:** أعمام الميت لأمه وعماته وأخواله وخالاته، وأولادهم وإن نزلوا.

### طريقة توريث ذوي الأرحام

- اختلف العلماء في كيفية توريث ذوي الأرحام إلى مذاهب أهمها:
١. **مذهب أهل التنزيل** ، وهي أن يجعل كل شخص بمنزلة من يدلي به من الورثة، فيرثون بتنزيلهم منزلة أصولهم ممن كانوا أصحاب فروض أو عصبات.
  ٢. **مذهب أهل القرابة** ، سموا بذلك لأنهم يقدمون في الميراث الأقرب فالأقرب إلى الميت قياساً على العصبات، ويكون التوريث بتقديم الجهة، وقرب الدرجة، وقوة القرابة كما في العصبات، على أن للذكر مثل حظ انثيين.

### فائدة:

قال العلماء : مذهب أهل التنزيل أقيس من مذهب أهل القرابة، **ومذهب أهل القرابة أقوى** لتقديم الأقرب فالأقرب<sup>(١)</sup> .

ومذهب أهل القرابة هو المفتى به والمعتمد في اغلب قوانين الاحوال الشخصية في الدول العربية والإسلامية. لذا سنقتصر على توضيح هذا المذهب فقط .

(١) ينظر : روضة الطالبين وعمدة المفتيين : للإمام النووي ، ٦ / ٤٥ .

جدول أصناف ذوي الأرحام

<u>الصنف الثاني /</u> الأجداد والجذات (غير الوارثين)	
حيز الأب	حيز الأم

<u>الصنف الأول /</u> أولاد البنات وأولاد بنات الابن
---

أب الأم	-----
---------	-------

ابن بنت
بنت بنت

أب أم الأب	أب أم الأم
------------	------------

ابن بنت ابن
بنت بنت ابن

أب أب الأم
أم أب الأم

ابن ابن بنت
بنت ابن بنت
ابن بنت بنت
بنت بنت بنت

ملاحظة /

الوارث المؤشر **بلون احمر** يدلبي بغير وارث  
(أي يدلبي بذوي رحم).

<u>الصنف الرابع ب /</u> بنات العم وأولاد العمات ، وأولاد الأخوال والخالات	
حيز الأب	حيز الأم

<u>الصنف الرابع أ /</u> أعمام الميت لأمه وعماته وأخواله وخالاته	
حيز الأب	حيز الأم

<u>الصنف الثالث /</u> أولاد الأخوات وبنات الإخوة
--

ابن خال	----
بنت خال	بنت عم
ابن خال لأب	----
بنت خال لأب	بنت عم لأب
ابن خالة	ابن عمة
بنت خالة	بنت عمة
ابن خالة لأب	ابن عمة لأب
بنت خالة لأب	بنت عمة لأب
ابن خال لام	ابن عم لام
بنت خال لام	بنت عم لام
ابن خالة لام	ابن عمة لام
بنت خالة لام	بنت عمة لام

خال	----
خالة	عمة
خال لأب	----
خالة لأب	عمة لأب
خال لام	عم لام
خالة لام	عمة لام

بنت أخ
ابن أخت
بنت أخت

بنت أخ لأب
ابن أخت لأب
بنت أخت لأب

ابن أخ لام
بنت أخ لام
ابن أخت لام
بنت أخت لام

القواعد المشتركة في ميراث ذوي الأرحام

١. ذوي الأرحام أربعة أصناف مقدم بعضها على بعض .
٢. يرث ذوي الأرحام التركة أو الباقي منها بعد فرض أحد الزوجين ( إن وجد ).
٣. يرث ذوي الأرحام بواقع للذكر ضعف نصيب الأنثى، إن تساوا في الدرجة والإدلاء وقوة القرابة.

الضوابط العامة لميراث ذوي الأرحام

١. أولاهم بالميراث أقربهم إلى الميت درجة.
  ٢. فان استوا في الدرجة قدم من يدلي بوارث على من يدلي بذوي رحم.
  ٣. ثم قدم الأقوى قرابة، فمن كان أصله لأبوين فهو أولى ممن أصله لأب، ومن كان أصله لأب فهو أولى ممن كان أصله لام.
  ٤. فان تساوا ولكن اختلفوا في الحيز فالثلاثان لقرابة الأب والثالث لقرابة الأم.
- ملاحظة / ( الصنف الأول والثالث لا اثر للحيز فيهما ).

مما تقدم يتبين إن هناك أربعة ضوابط يحدد بها الأولي ( أو المقدم ) في الإرث، وهي :

(١) الدرجة

(٢) الإدلاء

(٣) قوة القرابة

(٤) الحيز

ويعتمد من هذه الضوابط في كل صنف ما يلي:

الصنف الأول	الصنف الثاني	الصنف الثالث	الصنف الرابع / أ	الصنف الرابع / ب
الدرجة	الدرجة	الدرجة	الحيز	الدرجة
الإدلاء	الإدلاء	الإدلاء	قوة القرابة	الإدلاء
	الحيز	قوة القرابة		الحيز

مثال - ١ /

الحل /

٣		
٢	ابن بنت	الباقي
١	بنت بنت	
٠	بنت بنت ابن	ح
٠	عمة	ح

**مثال للصف الأول**

يشتركون بالميراث لكونهم من أفراد الصف الأول ، ولتساوي درجاتهم.
محجوبة بممنها قرب درجة منها .
محجوبة لأنها من الصف الرابع

مثال - ٢ /

الحل /

٣		
٢	ابن بنت ابن	الباقي
١	بنت بنت ابن	
٠	ابن بنت بنت	ح
٠	بنت بنت بنت	ح

**مثال للصف الأول**

يشتركون بالميراث لتساوي درجاتهم ، ولكونهم يدلون بوارث.
محجوبون لإدلائهم بغير وارث.

مثال - ٣ /

الحل /

٣		
٢	أب أب الأم	الباقي
١	أم أب الأم	

**مثال للصف الثاني**

يشتركون بالميراث لتساوي درجاتهم، وإدلائهم، واشتراكهم بنفس الحيز.
--

مثال - ٤ /

الحل /

٣		
١	زوجة	٤/١
٣	أب أب الأم	الباقي
٠	أب أم الأم	ح

**مثال للصف الثاني**

لها الربع فرضاً.
له الباقي لإدلائه بوارث.
محجوب لإدلائه بغير وارث.

مثال - ٥ /**مثال للصنف الثالث**

**بنت الأخ الشقيق** أولى من الآخرين لقوة القرابة، رغم تساوي الدرجة والإدلاء للجميع .

الحل /		
١	بنت أخ ش	الباقي
٠	بنت أخ لأب	ح
٠	بنت أخ لام	ح

مثال - ٦ /**مثال للصنف الرابع / أ**

الثلاثان لحيز الأب ( قرابة الأب )  
الثالث لحيز الأم ( قرابة الأم )

الحل /		
٣	عمة	٣/٢
٢	عمة	٣/٢
١	خاله	٣/١

مثال - ٧ /**مثال للصنف الرابع / ب**

بنت العم أولى من ابن العمّة، لأنها تدلي بوارث وهو يدلي بغير وارث. فتنفرد بنصيب حيز الأب.  
الثالث من نصيب ابن الخال لانفراده بحيز الأم.

الحل /		
٣	بنت عم	٣/٢
٢	بنت عم	٣/٢
٠	ابن عمّة	ح
١	ابن خال	٣/١

تمريبات

١. توفت امرأة عن زوج و عم لام، وعمّة لام، وعمّة لأب.
٢. توفى شخص عن زوجتين و بنت بنت، وابن بنت، وجد ( أب الأم ).
٣. توفى عن عمّة شقيقة، وابن عم لام. وخال وخاله.
٤. توفى عن ابن عمّة، وبنت عمّة، وابن خال، وابن خاله، وبنت خاله.
٥. توفى عن ( أب أم الأب ) و ( أب أم الأم ).
٦. توفى عن ثلاث أبناء بنت ابن، وبنت بنت ابن، وثلاث أبناء ابن بنت.